الاختصاص الاستشاري لمحكمة العدل الدولية

"مريم خالد بوقحوص / أستاذ القانون الدولي المساعد بجامعة البحرين

وقفه عند محكمة العدل الدولية

عن المحكمة

- تُسمّى أيضًا بمحكمة العالم (World Court)
- هي الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة
- تتكون من ١٥ قاضٍ تنتخبهم الجمعية العامة ومجلس الأمن، مدة انتخاب كل قاض هي ٩ سنوات، القضاة يمثلون أنفسهم وليس حكوماتهم

العضوية والاختصاص

- جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هم أعضاء في محكمة العدل الدولية بشكل تلقائي
- للمحكمة اختصاصان الأول تسوية المنازعات بين الدول والثاني استشاري لإصدار الفتاوى القانونية
- أصدرت المحكمة ١٩٥ حكمًا و٢٨ فتوى منذ عام ١٩٤٥ حتى الآن

في السياق الدولي

- ذات تأثير قوي في تعزيز السلام العالمي حتى قيل انها أكثر أجهزة الأمم المتحدة فعالية"
- بعد ٧٩ عامًا، يُظهر عبء العمل الثقيل وجدول القضايا المتنامي أن محكمة العدل الدولية لا تزال قوية وموثوقة وضرورية أكثر من أي وقت مضى

ما هو الاختصاص الاستشاري

- يشير هذا الاختصاص إلى قدرة المحكمة على إصدار آراء استشارية بشأن المسائل القانونية بناءً على طلب من هيئات معينة مخولة بذلك.

- الآراء الاستشارية التي تصدرها المحكمة العدل الدولية غير ملزمة قانوناً، لكنها تتمتع بوزن قانوني وسلطة كبيرة باعتبارها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة.

- المحكمة يمكنها إصدار آراء استشارية بشأن أي مسألة قانونية، بغض النظر عما إذا كان هناك نزاع فعلي بين الدول.

أمثلة على أهم الآراء الاستشارية التي أصدرتها المحكمة الدولية للعدل

خصائص الرأي الاستشاري

التي تميزه عن اختصاص تسوية المنازعات

أ. من له الحق باللجوء للاختصاص الاستشاري

ب. مدى وجوب رضاء الأطراف المعنية

ج. إلزامية قرار المحكمة في الاختصاص الاستشاري

أ"من له حق اللجوء للاختصاص الاستشاري

تنص المادة ٩٦، الفقرة ١، من ميثاق الأمم المتحدة على أنه:
يجوز للجمعية العامة أو لمجلس الأمن أن يطلبا من محكمة العدل الدولية إبداء رأي استشاري في أي مسألة قانونية.

Security Council

General Assembly

اذا يحق لهذين الجهازين تقديم السؤال القانوني مباشرة ولا يشترط أن يكون مرتبط بمناسبة معينة أو نشاط معين

وتنص الفقرة ٢ من المادة ٩٦ من الميثاق على أنه:

"وسائر فروع الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المرتبطة بها، ممن يجوز أن تأذن لها الجمعية العامة بذلك في أي وقت، أن تطلب أيضاً من المحكمة إفتاءها فيما يعرض لها من المسائل القانونية الداخلة في نطاق أعمالها."

طلب الرأي الاستشاري من قبل وكالات الأمم المتحدة المتخصصة

لكي تقبل المحكمة طلب الاستشارة المقدم من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة يشترط أمرين

١/ الحصول على إذن من الجمعية العامة

٢/ أن يكون السؤال القانوني في نطاق عمل المنظمة أو الهيئة

في العام ١٩٩٣ رفضت محكمة العدل الدولية إعطاء رأي استشاري لمنظمة الصحة العالمية حول قانونية استخدام الأسلحة النووية، بررت ذلك بأن السؤال المطروح لا يندرج ضمن نطاق وأنشطة صلاحيات المنظمة.

سؤال: هل يمكن للدول أن تطلب رأي استشاري من المحكمة؟

الدول

- الجمعية العامة
  - الهيئات والوكالات المتخصصة
  - الدول
- مجلس الأمن

ميزة حصر طلب الاستشارة على هيئات الأمم المتحدة دون الدول

يخدم تطور القانون الدولي بشكلٍ متميز فعندما تؤسس المحكمة آرائها الاستشارية خارج نموذج "الدولة فإنها تطور تدريجياً نقاطًا قانونية تتجاوز تلك التي تهم الدول فحسب، مثل حقوق الإنسان

مثلا منظمة العمل الدولية طلبت رأي استشاري من محكمة العدل الدولية حول ما إذا كان الحق في الإضراب معترف به بموجب اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ بشأن حرية تكوين الجمعيات والحماية لحق التنظيم

International Labour Organization

هذا الطلب مهم لسببين:

١. عادة لا تبدي الدول اهتماما بطرح مسائل حقوق الأفراد أمام المحكمة، لكن في هذه الحالة المسألة هي بين العمال وأصحاب العمل، وليس بين الدول.

٢. في الاختصاص الاستشاري، تستطيع المحكمة أن تستند على معلومات من المنظمات غير الحكومية بالإضافة للمعلومات من الدول والمنظمات الدولية. وهذا يمكن أن يوفر للمحكمة وجهات نظر أوسع بخصوص مسائل حقوق الإنسان.

ب- "عدم إلزامية القرار الاستشاري

الأحكام القضائية التي تصدرها المحكمة بموجب اختصاصها في تسوية المنازعات تكون ملزمة ونهائية على الدول غير قابلة للاستئناف-

أما الآراء الاستشارية فهي غير ملزمة ما لم تنص الجهة الطالبة صراحة على خلاف ذلك+مثل منظمة ميثاق منظمة العمل الدولية*

ميزة كون الرأي الاستشاري غير ملزم

- يلاحظ أن الدول غالباً ما تكون متردّدة في إحالة القضايا الخلافية إلى المحكمة الدولية، لاسيما عندما تكون نتائجها ملزمة.

- لذلك، فإن الوظيفة الاستشارية للمحكمة قد تكون أكثر تشجيعاً، بدلاً من أن تردع الدول من تقديم الطلبات للحصول على إرشاداتها، مثلا فتوى اختصاص المفوضية الأوروبية لنهر الدانوب.

- على هذا فإن هذه الآراء الاستشارية غير الملزمة رسمياً، قد تجتذب بدورها دعماً أكبر لاستدعاء وظيفة المحكمة الاستشارية وتؤدي إلى زيادة حجم الطلبات، قد تحفز الدول والكيانات الأخرى على التصرف وفقاً لنتائجها.

ج"مدى وجوب الرضاء من قبل الأطراف المعنية

في اختصاص تسوية المنازعات لا تكون المحكمة ذات اختصاص إلا بموافقة الدول المتنازعة على اللجوء للمحكمة أما الاختصاص الاستشاري لا يشترط رضاء الدول، لأنه مقدم جهاز من أجهزة الأمم المتحدة إلى آخر0

ماذا لو كان موضوع الاستشارة موضوع متنازع عليه بين دولتين، واعترضت احدهما او كلاهما على إحالة موضوعهما الخلافي للمحكمة؟ هل يوقف الاعتراض اختصاص المحكمة الاستشاري؟

الولايات المتحدة اعترضت على فتوى التهديد بالأسلحة النووية

بريطانيا اعترضت على فتوى ارخبيل تشاغوس

إسرائيل اعترضت على فتوى الجدار

“

في ذلك قالت المحكمة>

لا ينطبق مبدأ الموافقة في الإجراءات الاستشارية لأنها لا تشكل شكلاً من أشكال اللجوء القضائي للدول $المتقدمة$ ضد الدول $المستجيبة$

+الرأي استشاري بشأن كوسوفو ٢٠١٠، الفقرة ٣٣

يُعتبر الرأي الاستشاري مجرد رأي وليس له قوة ملزمة. وبناءً على ذلك، فإن أي دولة، سواء كانت عضوًا في الأمم المتحدة أو لا، لا يمكنها منع صدور رأي استشاري تعتبره الأمم المتحدة ضروريًا للحصول على توجيه حول بشأن مسار العمل الذي ينبغي ان تتخذه. ولا يُعطى رأي المحكمة للدول بل للجهاز الذي له الحق في طلبه، ويعد رد المحكمة، التي هي جزء من منظومة الأمم المتحدة، مشاركة في أنشطة المنظمة، ويجب أن لا يتم رفضه في المبدأ".

+الرأي الاستشاري بشأن الجدار ٢٠٠٤، الفقرة ٤٧

ميزة كون الرأي الاستشاري لا يتطلب موافقة الدول

- وعليه حتى اعتراض دولة معنية بموضوع الاستشارة لا يمنع المحكمة من البت فيها.
- من هنا تظهر ميزة الآراء الاستشارية انها قادرة على تخطي العقبة الإجرائية التي تقف عائقا أمام وصول الكثير من القضايا النزاعية للمحكمة.

سؤال"ما الدافع لتقديم طلب استشارة من محكمة العدل؟

الحاجة الفعلية لاطار استرشادي لعمل الأمم المتحدة أو الوكالات المتخصصة وانشطتها المستقبلية.

أحيانا أداة لسد العجز الاجرائي الذي تعاني منه الأمم المتحدة فمن الصعب حاليا الاعتماد على مجلس الأمن للقيام بدوره في حفظ السلم والأمن لانقسامه بين معسكرين شرقي وغربي والجمعية العامة قرارتها غير ملزمة، لذلك يتم اللجوء للآراء الاستشارية كرد على الانتهاكات الاتي تقوم بها الدول للضغط عليها وبيان عدم اتفاق موقفها مع القانون الدولي.

كذلك تلجا له الدول عندما تعجز عن استخدام الاختصاص القضائي لفض المنازعات بأن يرفض أحد أطراف النزاع اللجوء للمحكمة، فهنا ولإثبات صحة موقفها القانوني تلجأ الدولة لطلب رأي استشاري

الإجراءات المتبعة في طلب الآراء الاستشارية

يقدم الأمين العام للأمم المتحدة أو المدير العام للجهاز طلب مكتوب للحصول على رأي استشاري من خلال إرساله إلى مسجل المحكمة.

تقوم المحكمة بإبلاغ جميع الدول والمنظمات الدولية التي قد تكون قادرة على تقديم معلومات بشأن المسألة بطلب الرأي الاستشاري. بالإضافة إلى ذلك تستطيع أي دولة إبداء رغبتها في تقديم بيان وستقرر المحكمة في ذلك.

الدول التي يحق لها المثول أمام المحكمة تلقي الخطاب الخاص إبداء، وبعد ذلك يمكنهم تقديم تعليقات مكتوبة على بيانات الآخرين إذا رأت المحكمة ذلك ضروريًا كما يمكنهم تقديم بيانات في الجلسات الشفوية أمام المحكمة

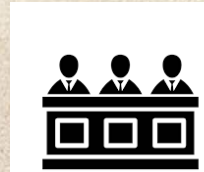

بعد الانتهاء من تقديم الأدلة والانتهاء من الجلسات الشفوية، تصدر المحكمة رأيها في جلسة علنية.

القيمة القانونية للآراء الاستشارية

القيمة القانونية للآراء الاستشارية

- عند الحديث عن القيمة القانونية للآراء الاستشارية للمحكمة دائما يقال أنها **غير الزامية** لكن لها سلطة أدبية كبيرة وتسهم في تطوير القانون الدولي، لكن السؤال هل يمكن أن تلعب دورا أكبر من ذلك؟

- هل الآراء الاستشارية تقتصر على تفسير القانون وتطبيقه أم أنها يمكن أن تصنع قواعد قانونية جديدة؟

- هل يمكن تتغير الطبيعة غير الإلزامية للآراء الاستشارية إلى القواعد القانونية الملزمة؟

رسميا وبنص الميثاق فتاوى المحكمة غير ملزمة فمن الناحية النظرية لا يمكن القول صراحة أن للمحكمة سلطة سن قوانين جديدة وذلك للأسباب التالية:

أسباب داخلية من نظام المحكمة نفسه

- «الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة»
  المحكمة أكدت مرارا وتكرار في احكامها أنها جهة قضائية لا تشريعية
- محتوى الاستشارة تحدده لها الجهة التي قدمت الطلب وعلى المحكمة الإلزام بنطاق السؤال
- المحكمة في نظامها الأساسي ألزمت نفسها أن تصدر كل قرارتها بناء على أحد المصادر في المادة ٣٨ من النظام الأساسي لعمل المحكمة وهي في الوقت المعاصر تقتصر على المعاهدات والأعراف أما قرارات المحكمة فهي مجرد مصادر احتياطية لا تصلح للاستناد عليها

أسباب خارجية

- غياب الأساس الرضاء وهو أساس القانون الدولي
  يهيمن مبدأ الوضعية على القانون الدولي الحديث حيث تلتزم الدول بالقواعد القانونية طوعا، ولا تكون أي قاعدة ملزمة إلا إذا تمت الموافقة عليها صراحة من قبل الدول
- اعتراض الفقه : عمل أي محكمة ليس تشريع بل تطبيق وتفسير القانون ففي أي نظام وطني المحاكم تطبق ولا تصنع القانون وذلك اعمالا لمبدأ الفصل بين السلطات

في الواقع العملي فإن فتاوى المحكمة تتعدى السلطة الأدبية وتساهم بشكل كبير في تطوير القانون، ونجد ذلك في نهج المحكمة في الأربع مواقف الآتية>

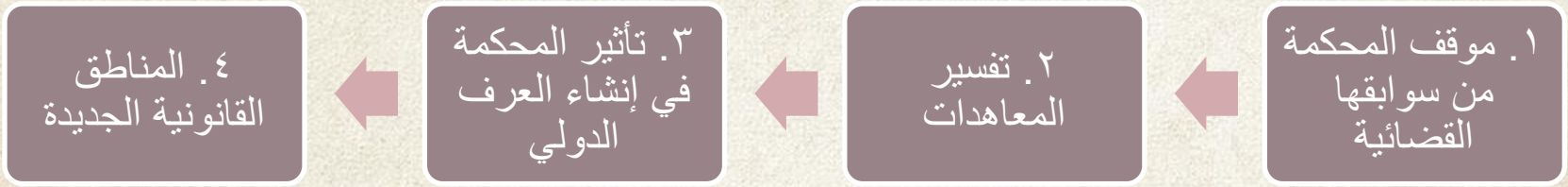

١٠"موقف المحكمة من سوابقها القضائية

- الأصل أن محكمة العدل الدولية لا تلتزم بسوابقها القضائية، فالأحكام تلزم طرفي النزاع في الدعوى المحددة فقط +مادة ٥٩ من نظام محكمة العدل الدولية الأساسي*

- لكن في قضية في+كرواتيا ضد صربيا ٢٠٠٨* وضعت المحكمة معيارا مختلفا وهو انها لن تنحرف عن اجتهادها القضائي المستقر مالم تجد أسبابا خاصة

إذا احتوت القرارات السابقة على نتائج قانونية، ستعامل المحكمة هذه القرارات أنها غير ملزمة تمامًا على المحكمة ومع ذلك، فإن المحكمة لن تنحرف عن اجتهاداتها المستقرة ما لم تجد أسبابًا خاصة جداً تدعوها للقيام بذلك+الحكم فقرة ٥٣

لذلك يحدث باستمرار أن استندت المحكمة على آرائها الاستشارية السابقة.

لذلك السوابق القضائية لها دور محوري والمحكمة ستدعم الموقف القانوني الذي اتخذته في السابق

ذلك يعني أن ما تقرره المحكمة يتجاوز الحالة الفردية وتصبح عبئ على الدول ان تجادل بخلاف ما قررته المحكمة.

وبالتالي فإن الآراء الاستشارية تأخذ شكل الصناعة الصامتة للقانون على مدى فترة طويلة من الزمن ذلك يتيح للمحكمة تجنب الاتهام بالتشريع مع تأثير كبير على تطور القانون.

2. تفسير المعاهدات

اذا كانت الفتوى متعلقة بتفسير معاهدة ، هنا يصبح على المحكمة أن تحدد موضوع ونطاق المعاهدة كما قصدة الأطراف، أو كما كان من المفترض أن يقصدوه في ظل الظروف المتغيرة.

هنا يصبح دور المحكمة أكثر أهمية حيث يمكن أن تنسب بنود جديدة للمعاهدة استنادا إلى نية مفترضة للأطراف بأن احكام المعاهدة ليس المقصود منها أن تكون ثابته

بذلك يكون للمحكمة الكثير من الصلاحية لتحدد محتوى ونطاق المعاهدة

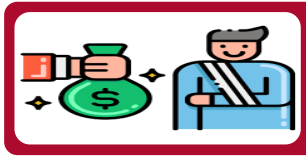

في فتوى التعويضات فسرت المحكمة ميثاق الأمم المتحدة ووجدت أن الأمم المتحدة تتمتع بأهلية قانونية ، وهو ما كان تطورا فارقا في القانون الدولي

3

تأثير المحكمة في إنشاء العرف الدولي

تؤثر المحكمة في أنشاء القواعد القانونية العرفية بأحد مسارين اثنين:

أ"المساهمة في البذرة الأولى للعرف

أن يضع الراي الاستشاري البذرة الأولى للعرف ويوجه سلوك الدول نحوه بشكل منظم

هنا الفتوى لا تضع قاعدة قانونية واضحة لكنها تضع نقطه مركزية في عملية صناعة العرف.

هنا المرحلة التشكيلية الأولى للقاعدة العرفية والتي تؤثر على سلوك الدول بقوة، فالدولة التي تلتزم بالرأي الاستشاري تنال تأييد محكمة العدل الدولية والدولة التي تتصرف ضده لا تنتهك القانون الدولي لكنها قد تكون محل استنكار وتحتاج لتبرير موقفها.

ب-"المساهمة المرحلة الأخيرة في تقرير وجود العرف

يحدث عندما يكون السلوك موجود بين الدول بشكل متسق ومتكرر لكن لا يمكن الجزم بوجود قاعدة عرفية ملزمة بسبب عدم اليقين من وجود عنصر الشعور بالإلزام تجاه ذلك السلوك.opinio juris

هنا تملك المحكمة ترجمة الممارسة إلى قاعدة عرفية صريحة بأن توكد في رأيها أن الممارسة القائمة تعد عرف دولي ملزم.

في الرأي الاستشاري بشأن الأسلحة النووية، أكدت المحكمة وجود قاعدة عرفية تطورت على مدى عقود، وهي أن الحقوق المنصوصة فالعهد الدولي الخاص , بالحقوق المدنية والسياسية لا لا يتعطل تطبيقها في زمن النزاع المسلح، وأن الدول ملزمة بحماية البيئة.

٥"المناطق الجديدة في القانون

أحيانا تضع المحكمة قاعدة جديدة، فلا يوجد سلوك متكرر قد يشكل عرفا، بل يوجد سلوك متضارب ومربك بين الدول، هنا يأتي الاجتهاد القضائي في الفتوى ويخبرنا ما هو القانون الدولي وما لا يعد قانونا.

الرأي الاستشاري بشأن اتفاقية الإبادة الجماعية كان حول أثر ومقبولية التحفظات على المعاهدات متعددة الأطراف في حال وجود اعتراض عليها وحول إمكانية فصل التحفظات.

فوضعت المحكمة في فتواها نظاما جديدا بخصوص متى يعد التحفظ مقبولا ومتى لا يعد كذلك ومن ذلك قاعدة لأن التحفظ يجب ألا يخالف التحفظ جوهر المعاهدة والغرض منها.

لاحقا اعتمدت لجنة القانون الدولي رأي المحكمة في اتفاقية فيينا لقانون لمعاهدات ١٩٦٦

فنجد هنا أن المحكمة لم تتردد من خلال وظيفتها الاستشارية أن ترسي قواعد جديدة.

ومن الجدير بالذكر أن محكمة العدل الدولية لم ترفض قط الرد على طلب للحصول على رأي استشاري. وعلاوة على ذلك، تعطي المحكمة الأولوية للآراء الاستشارية على القضايا الخلافية، لأنه حتى عندما تكون هذه الآراء غير ملزمة، فإنها بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، من خلال الرد عليها تقدم خدمة لجميع الأعضاء من خلال الجمعية العامة أو مجلس الأمن أو أي كيان آخر مخول بطلب رأي استشاري. ومن خلال هذه الآلية، تعمل المحكمة أيضاً على تطوير الفقه القانوني الذي يدعم الجهود السياسية والدبلوماسية.

ومع ذلك هناك تراجع في استخدام الآلية الاستشارية

تطوير الآلية الاستشارية

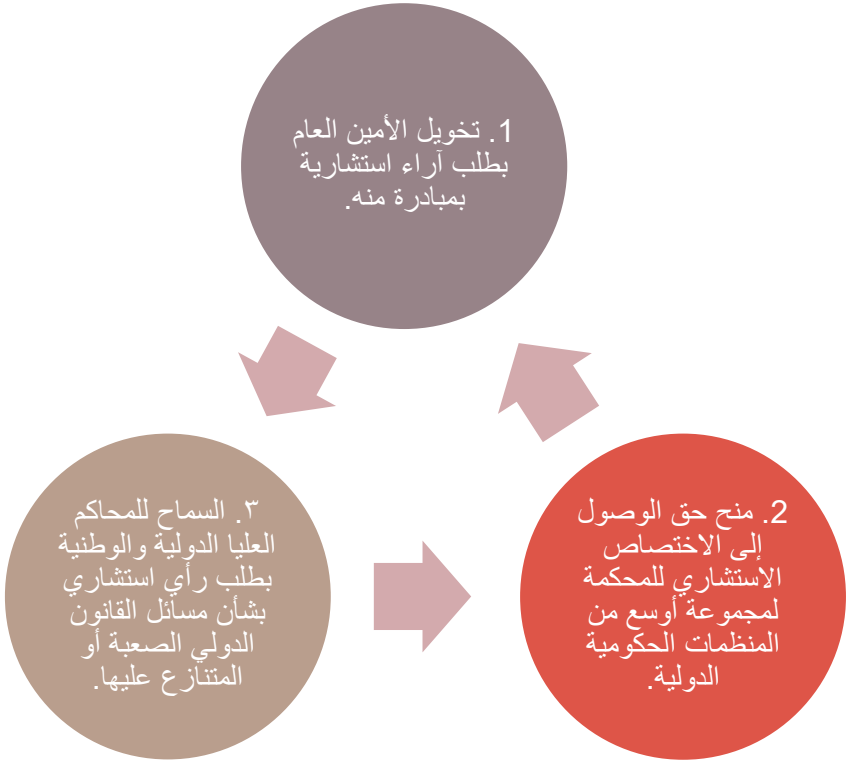

أحدث الآراء الاستشارية

الرأي الأخير و الرأي القادم

الرأي الاستشاري بشأن العواقب القانونية المترتبة على سياسات وممارسات إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية+١٩/٧/ ٢٠٢٤*

السؤال يستفسر عن:

(أ) العواقب القانونية لانتهاك إسرائيل المستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره الذاتي، واحتلالها المطول واستيطانها وضمها للأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧

(ب) هي العواقب القانونية التي تنشأ عن هذا الوضع بالنسبة لجميع الدول والأمم

أهم النتائج التي توصل إليها الرأي الاستشاري +٢٠٢٤/٧/١٩*

- أن وجود إسرائيل المستمر في الأراضي الفلسطينية المحتلة غير قانوني.
- أن إسرائيل ملزمة بإنهاء وجودها غير القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة في أسرع وقت ممكن.
- أن إسرائيل ملزمة بوقف فوري لجميع أنشطة الاستيطان الجديدة وإخلاء جميع المستوطنين من الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- أن إسرائيل ملزمة بجبر الضررعن الأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص الطبيعيين أو القانونيين المعنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- أن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف قانونيًا بالوضع الناشئ عن وجود إسرائيل غير القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعدم تقديم المساعدة أو الدعم في الحفاظ على الوضع الذي أحدثه وجود إسرائيل المستمر في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- أن المنظمات الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة، ملزمة بعدم الاعتراف قانونيًا بالوضع الناشئ عن وجود إسرائيل غير القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- أن الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة التي طلبت هذا الرأي، ومجلس الأمن، يجب أن ينظروا في التفاصيل الدقيقة والإجراءات اللازمة لإنهاء وجود إسرائيل غير القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة في أسرع وقت ممكن.

الرأي القادم $طلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن التزامات الدول فيما يتصل بتغير المناخ$

- قررت الجمعية أن تطلب من المحكمة إبداء رأيها بشأن:
- التزامات الدول بموجب القانون الدولي لضمان حماية النظام المناخي من الانبعاثات البشرية للغازات المسببة للانحباس الحراري العالمي.
- مسؤولية الدول عن الأضرار المناخية وواجب التعويض عن الضرر الجسيم بالنظام المناخي فيما يتصل بالدول، وخاصة الدول الجزرية الصغيرة النامية، وشعوب الأجيال الحالية والمستقبلية.